

[سياسة إجراءات التعامل مع المقبوضات] للجمعية التعاونية الزراعية للبن بنجران

رقم الوثيقة: 2025-08-012

تاريخ الإصدار: 01/08/2025

الإصدار: 1.0



سياسة إجراءات التعامل مع المقبوضات 3 / 1



❖ تمهيد

تضع الجمعية التعاونية الزراعية للبن بنجران إجراءات التعامل مع المقبوضات لتحديد طريقة عمل المقبوضات في الإدارة المالية، وتؤمن الجمعية بقيمتها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي هذه السياسة الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية على أي شخص يعمل لصالح الجمعية وعلى أداء واجباته تجاه الجمعية.

❖ الغرض

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات المالية الخاصة بإجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية.

❖ المسؤوليات

تحدد هذه السياسة المسؤوليات للتعامل مع المقبوضات في الجمعية وفيما يتعلق باستلام الأموال والمسؤولية عنها.

المادة (1) آلية إجراءات التعامل مع المقبوضات:

عند استلام الإيرادات هنالك طريقتين للتعامل مع المقبوضات:

1. في حال كان إيراد بنقاط بيع أو حوالة يتم إصدار فاتورة ويتم إرفاق المستندات والفواتير في الملفات ويتم عمل القيود في النظام.
2. في حال كان الإيراد نقدي يتم إصدار فاتورة ويتم عمل نموذج تسليم للمدير التنفيذي او مدير المبيعات.

المادة (2) عملية الإيداع:

1. يتم إيداعها من قبل المدير التنفيذي او مدير المبيعات ويتم تسليم إيصال الإيداع للمحاسبة.
2. تقوم المحاسبة باستلام الإيصال بالنموذج.
3. تقوم المحاسبة بإرفاق المستندات والفواتير في الملفات ويتم عمل القيود في النظام.



صفحة توقيعات مجلس الإدارة

بحسب سياسة خصوصية البيانات المتبعة في الجمعية
وللحفاظ على بيانات الأعضاء والعملاء والموظفين حيث
تنص السياسة على عدم نشر البيانات الخاصة بهم على
وسائل التواصل او على المواقع الإلكترونية العامة.
تحتفظ الجمعية بصفحة التوقيع في وثائق الجمعية بمقرها
في ملفات اللوائح والسياسات.

